

Distr.
LIMITED

A/C.1/54/L.31/Rev.1
2 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
اللجنة الأولى
البند ٧٦ (ز) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: تخفيض الخطر النووي

الهند: مشروع قرار منقح

تخفيض الخطر النووي

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أن استخدام الأسلحة النووية يُعرض البشرية وبقاء الحضارة لأفدح الأخطار،

وإذ تؤكد من جديد أن أي استخدام للأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة،

واقترانها منها بأن انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه سيزيد من خطر الحرب النووية بشكل فادح،

واقترانها منها أيضا بأن نزع السلاح النووي والإزالة التامة للأسلحة النووية أمران لا غنى عنهما للقضاء على خطر الحرب النووية،

وإذ ترى أن يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية، إلى أن تزول الأسلحة النووية، اتخاذ التدابير اللازمة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها،

وإذ ترى أيضا أن وجود الأسلحة النووية في أقصى حالات الاستنفار ينطوي على قدر غير مقبول من مخاطر استخدام الأسلحة النووية بشكل غير مقصود أو عارض، مما سيجلب عواقب وخيمة على البشرية قاطبة،

وإذ تشدد على الحاجة الماسة إلى اتخاذ التدابير الكفيلة بتفادي الحوادث العارضة أو غير المأذون بها أو غير المبررة التي تنجم عن اختلال الحواسيب أو غيره من الأعطال الفنية، قبل حلول الألفية القادمة،

وإذ تدرك أن الدول الحائزة للأسلحة النووية قد اتخذت خطوات محدودة فيما يتعلق بإلغاء الاستهداف، وأن من الضروري اتخاذ مزيد من الخطوات العملية والواقعية المعززة لبعضها البعض للإسهام في تحسين المناخ الدولي لإجراء مفاوضات تؤدي إلى إزالة الأسلحة النووية،

وإذ تضع نصب عينيها أن الحد من التوترات الناجم عن تغير المذاهب النووية سيكون له أثر إيجابي على السلم والأمن الدوليين وسيوفر ظروفًا أفضل لإجراء مزيد من خفض للأسلحة النووية وإزالتها،

وإذ تؤكد من جديد الأولوية العليا الممنوحة لنزع السلاح النووي في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١) ولدى المجتمع الدولي،

وإذ تشير إلى أن فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها^(٢) تنص على التزام جميع الدول بأن تواصل بحسن نية وتختتم المفاوضات المؤدية إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة،

١ - تدعو إلى استعراض المذاهب النووية وإلى العمل، في هذا السياق، على اتخاذ خطوات عاجلة للتقليل من مخاطر استخدام الأسلحة النووية بشكل غير مقصود وعارض؛

٢ - تطلب إلى الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق الفقرة ١ من هذا القرار؛

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه وتعزيز نزع السلاح النووي بحيث تكون الغاية هي إزالة الأسلحة النووية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يلتزم، في حدود الموارد الموجودة، آراء المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح حول المعلومات المتعلقة بالتدابير المحددة التي تقلل إلى حد كبير من خطر اندلاع الحرب النووية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين؛

٥ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين بنداً معنوناً "تخفيض الخطر النووي".

— — — — —

(١) القرار د/١٠ - ٢.

(٢) A/51/218، المرفق.